PUA
Library
D

جامعة الإسكندرية
كلية الحقوق
الدراسات العليا
قسم القانون الجنائي

الإجـــراءات الجنـائيـة الوقائيـــة في التشريـــع الكويتـــي
« دراســة مقارنـــة »

بحث مقدم للحصول على درجة الدكتوراه

إعـــداد الباحـــث
محمـد حسين محمد جاسم العنزي

إشراف الأستاذ الدكتور
أمين مصطفى محمد
أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي
كلية الحقوق

P.U.A. Library
Library D
Faculty of : legal
Serial No : 618
Classification : 343

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

CamScanner

ملخص

الإجراءات الجنائية الوقائية في التشريع الكويتي

لقد أوردت في رسالتي تنظيم المشرع الكويتي للإجراءات الوقائية حيث نص المشرع على تلك الإجراءات صراحة في ثنايا قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية بأن أفرد له فصلا مستقل اسماه الإجراءات الوقائية ونفى عن هذه الإجراءات صفة العقوبة الجنائية كما نفى عن الشخص الصادر ضده صفة المجرم أو المتهم قصد منها مواجهة الخطورة الإجرامية الكامنة في شخص ما وذلك بإلزامه بتوقيع تعهد مالي في حالة ما إذا ارتكب جناية أو جنحة في مدة معينة أو إلزامه بتوقيع هذا التعهد مصحوبا بكفالة شخصية أو عينية.

كما تناولنا بالبحث مجموعة آخرى من الإجراءات أو التدابير الوقائية والتي لم ينص عليها المشرع صراحة كإجراءات وقائية وانما أصبغ عليها صفة العقوبات أو بدائل العقوبات وذلك بالنص عليها ضمن ثنايا قانون الجزاء والقوانين المكملة له إذ أوردها في قانون الجزاء كعقوبات تبعية أو تكميلية كالحرمان من الحقوق والمزايا، والعزل من الوظيفة العامة، والحرمان من مزاولة مهنة، وإغلاق المحال العامة، ومراقبة الشرطة، والمصادرة، والإبعاد للأجنبي عن البلاد، والتعهد بالمحافظة على الأمن مصحوبا بكفالة أو غير مصحوب بها، كما نص المشرع الكويتي على مجموعة آخرى من الإجراءات كبدائل للعقوبات كإيداع المجرم أو المتهم المجنون أو المدمن على المخدرات أو المسكرات إحدى المصحات العلاجية، أو سحب رخصة القيادة، أو الامتناع عن النطق بالعقاب فجميع تلك الإجراءات تحمل في طياتها صفة الإجراء الوقائي تهدف إلى مواجهة الخطورة الإجرامية.

CamScanner